

November 2007



منظمة الأغذية
والزراعة
للأمم المتحدة

联合国
粮食及
农业组织

Food
and
Agriculture
Organization
of
the
United
Nations

Organisation
des
Nations
Unies
pour
l'alimentation
et
l'agriculture

Organización
de las
Naciones
Unidas
para la
Agricultura
y la
Alimentación

المؤتمر العام

الدورة الرابعة والثلاثون

روما، 17 – 24 نوفمبر/تشرين الثاني 2007

التقرير الثالث للجنة العامة

بيان المحتويات

الفقرات

5 – 1

ألف – انتخاب أعضاء المجلس

16 – 6

باء – حقوق التصويت

ألفـ انتخاب أعضاء المجلس

- 1- تسترعى اللجنة العامة اهتمام المؤتمر إلى الفقرات التالية من المادة 22 من اللائحة العامة للمنظمة:
- 3- على المؤتمر أن يراعى عند اختيار أعضاء المجلس الرغبة في:
- (أ) أن تقوم العضوية على أساس التمثيل الجغرافي المتوازن للدول المعنية بإنتاج الأغذية والمنتجات الزراعية، وتوزيعها، واستهلاكها؛
 - (ب) أن تشتراك في عمل المجلس الدول الأعضاء التي يمكن أن تساهم بأكبر قدر في نجاح المنظمة؛
 - (ج) أن تتاح الفرصة لأكبر عدد ممكن من الدول الأعضاء لعضوية المجلس عن طريق تناوب العضوية.
- 4- يجوز إعادة انتخاب الدول الأعضاء.
- 5- لا يجوز أن تنتخب أي دولة عضوا في المجلس إذا كانت الاشتراكات المالية المتأخرة عليها للمنظمة تعادل أو تجاوز الاشتراكات المستحقة عليها عن السنتين التقويميتين السابقتين".
- 2- وكان المؤتمر قد حدد الساعة 12.00 من يوم السبت 17 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 كآخر موعد لتقديم أسماء المرشحين لعضوية المجلس، ووافق على أن تبدأ عملية الانتخاب في فترة بعد الظهر من يوم الجمعة 23 نوفمبر/تشرين الثاني.
- 3- وقد فحصت اللجنة العامة الترشيحات التي تلقتها في الوقت المحدد ووجدت أن الترشيحات التالية صحيحة:

الإقليم	الفترة	المرشحون
أفريقيا	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2007 حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 (5 مقاعد)	كينيا، المغرب، النيجر، جمهورية الكونغو، السنغال
	(ب) من 1 يناير/كانون الثاني 2009 حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2011 (4 مقاعد)	غانا، موريتانيا، تنزانيا، زيمبابوي
آسيا	(أ) من 1 يناير/كانون الثاني 2009 حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2011 (3 مقاعد)	الهند، إندونيسيا، باكستان
أوروبا	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2007 حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 (3 مقاعد)	بلغيكا، روسيا الاتحادية، تركيا
	(ب) من 1 يناير/كانون الثاني 2009 حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2011 (4 مقاعد)	فرنسا، إيطاليا، النرويج، المملكة المتحدة
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2007 حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 (5 مقاعد)	بوليفيا، البرازيل، كوبا، المكسيك، ترينيداد وتوباغو
	(ب) من 1 يناير/كانون الثاني 2009 حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2011 (مقعد واحد)	السلفادور
الشرق الأدنى	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2007 حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 (مقعدان)	الكويت، السودان
	(ب) من 1 يناير/كانون الثاني 2009 حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2011 (3 مقاعد)	أفغانستان، مصر، المملكة العربية السعودية
أمريكا الشمالية	(أ) من نوفمبر/تشرين الثاني 2007 حتى 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 (مقعدان)	كندا، الولايات المتحدة الأمريكية
جنوب غرب المحيط الهادئ	(أ) من 1 يناير/كانون الثاني 2009 حتى نوفمبر/تشرين الثاني 2010 (مقعد واحد)	أستراليا

4- لما كان عدد المرشحين مساوياً لعدد المقاعد الشاغرة في الفترتين من نوفمبر/تشرين الثاني 2007 إلى 31 ديسمبر/كانون الأول 2010 ومن 1 يناير/كانون الثاني 2009 إلى نوفمبر/تشرين الثاني 2011، توصي اللجنة المؤتمر بأن ينتخب المرشحين للفترات المحددة في الأقاليم المبينة بالموافقة العامة الصريحة، طبقاً للمادة 12-10 (أ) من اللائحة العامة.

5- كما تعرض اللجنة العامة على المؤتمر في الملف ألف بهذا التقرير قائمة بالدول الأعضاء في المنظمة بحسب الأقاليم لأغراض انتخابات المجلس. ويشار إلى أنّ المؤتمر قرر، عند اعتماد التقرير الأول للجنة العامة، ضم الاتحاد الروسي وإمارة أندورا وجمهورية الجبل الأسود إلى إقليم أوروبا.

بــ حقوق التصويت

6- لاحظت اللجنة العامة في اجتماعها الأول (17 نوفمبر/تشرين الثاني 2007)، أن 20 دولة من الدول الأعضاء لم تسدد مبالغ كافية من اشتراكاتها المقدرة تكفل لها الاحتفاظ بحقها في التصويت في المؤتمر (انظر الملف باء). واعتباراً من تاريخ 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 أصبح الوضع على الشكل التالي:

7- وردت تأكيدات بأن دولة عضو واحدة هي نيكاراغوا قد سددت مدفوعات تسوی وضعها بالنسبة لحق التصويت.

8- هناك ثلاثة دول أعضاء (هي ناورا وبالاو وتركمانستان) لم تطلب معاملة خاصة، ولم تسجل في المؤتمر.

9- لم تطلب سبع من الدول الأعضاء المشاركة في الدورة (انتيغوا وباربودا وجزر القمر وغينيا-بيساو وقرغيزستان وليبيريا وسان تومي وبرنسبيسي وجزر سليمان) استعادة حقوق التصويت. وتواصل الأمانة بنشاط المتابعة مع وفود تلك الدول الأعضاء للتأكد من أنها تدرك وضع الاشتراكات المستحقة عليها وتأثيرات ذلك على حقها في التصويت.

10- هناك أحد عشر دولة من الدول الأعضاء طلبت، بموجب المادة 3-4 من الدستور، أن تحظى بمعاملة خاصة وأن تستعيد حقها بالتصويت (انظر الملف حيث):

- الجمهورية الدومينيكية – رسالة في 14 نوفمبر/تشرين الثاني 2005، تشير إلى الظروف الاقتصادية الكلية الصعبة (GC/INF/2)؛
- العراق-رسالتان في 11 أكتوبر/تشرين الأول و17 نوفمبر/تشرين الثاني 2007، على التوالي (GC/INF/4). يطالبان بما يلي (أ) شطب 70 في المائة من المتأخرات المتراكمة من الاشتراكات؛ (ب) تخفيض معدل الاشتراك المقدر؛ (ج) استعادة حق التصويت؛

- جمهورية الكونغو الديمقراطية- رسالة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 تشير إلى صعوبة الوضع الاقتصادي (GC/INF/5)؛
- سيراليون - رسالة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 تشير إلى الوضع الاقتصادي الصعب وانسحاب الدعم المقرر من الجهات المانحة لميزانية الحكومة (GC/INF/6)؛
- غامبيا - رسالة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 تشير إلى الصعوبات المالية الحادة (GC/INF/7)؛
- جمهورية أفريقيا الوسطى - رسالة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 تشير إلى الصعوبات الاقتصادية العامة نتيجة للاضطرابات السياسية (GC/INF/8)؛
- طاجيكستان - رسالة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 تطلب استعادة حق التصويت (GC/INF/9)؛
- الصومال - رسالة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007 تشير إلى الحرب الأهلية والاضطرابات السياسية (GC/INF/10)؛
- كوستاريكا - رسالة في 16 نوفمبر/تشرين الثاني تشير إلى حوالات مصرفية مقدارها 162 000 دولار أمريكي قد أرسلت إلى المنظمة، وتطلب، في نفس الوقت، استعادة حق التصويت (GC/INF/11)؛
- السودان - نسخة عن أمر بحوالة نقدية إلى المنظمة بتاريخ 19 نوفمبر/تشرين الثاني (GC/INF/12)؛
- الأرجنتين- رسالة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني تشير إلى الأوضاع الاقتصادية الصعبة وإلى الأزمة المالية (GC/INF/14). •

-11 اقترحت احدى الدول الأعضاء التي قد تواجه الآن مشكلات في حق التصويت، وهي بوروندي، سداد متأخراتها، وفقا لخطة التقسيط: رسالة في 23 مايو/أيار 2007 (GC/INF/3). وتجدر الإشارة إلى أن حكومة بوروندي دفعت مبلغ إجمالي مقداره 687.86 49 دولار أمريكي مقابل متأخراتها المتراكمة في 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2007. وبالتالي فإن الرصيد المتبقى الذي سيدفع في إطار خطة التقسيط المقترحة هو 768.33 90 دولار أمريكي 7 يورو.

وبرد في الملف دال مشروع القرار الذي يوافق على خطة التقسيط المقدمة من بوروندي لدراستها من جانب اللجنة العامة. فتستعيد، وبالتالي، بوروندي حقوقها في التصويت.

-12 ودرست اللجنة العامة الوثيقة "إدارة المتأخرات وحقوق التصويت" التي تتضمن توصيات المجلس السابقة والممارسات السابقة للجنة لدى اتخاذ قرارات بشأن إعادة حقوق التصويت وفقا للمعايير التي تقع ضمن "الظروف الخارجية عن إرادة الدول الأعضاء".

13- وأحيطت اللجنة العامة بأن حكومة العراق طلبت من المدير العام، بموجب رسالة بتاريخ 11 أكتوبر/تشرين الأول 2007 (GC/INF/4) أن يطلب من المؤتمر، في دورته الرابعة والثلاثين ما يلي: (أ) شطب 70 في المائة من المتأخرات المتراكمة من الاشتراكات قبل 1 يناير/كانون الثاني 2004، (ب) تعديل معدل الاشتراك المقدر على العراق ليعكس التدهور الاستثنائي في الأوضاع المالية.

14- وقررت اللجنة إعادة حقوق التصويت للعراق. لكن نظراً إلى القضايا العقدية التي يطرحها العراق، قررت اللجنة إحالة تلك القضايا إلى لجنة المالية ولجنة الشؤون الدستورية والقانونية والأمم المتحدة حسب المقتضى لمزيد من البحث والمشرورة.

15- وإضافة إلى بوروندي التي استعادت حقوق التصويت، بمقتضى القرار، والعراق بعد استخدام المعايير المشار إليها أعلاه في تقييم كل حالة على حدة من حالات الالتماس البالغة عشر حالات والمذكورة في الفقرة 10، توصي اللجنة العامة بإعادة حقوق التصويت إلى تلك الدول الأعضاء: الأرجنتين، جمهورية أفريقيا الوسطى، كوستاريكا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الجمهورية الدومينيكية، غامبيا، سيراليون، الصومال، السودان، وطاجيكستان.

16- ولاحظت اللجنة أن الدول الأعضاء التسع الواردة في الفقرتين 8 و9 أعلاه والتي لم تسدد أية مدفوعات في الفترة 2006-2007 ورغم الجهود المتكررة التي بذلتها الأمانة، لم تطلب منها معاملة خاصة، وقدت بالفعل حقوقها في التصويت.

المرفق ألف: الدول الأعضاء في المنظمة بحسب الأقاليم لأغراض انتخابات المجلس

المرفق باء: قائمة الدول الأعضاء التي قد تواجه مشكلات في حقوق التصويت في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2007

المرفق جيم: جدول ملخص للرسائل الواردة من الدول الأعضاء التي تطلب معاملة خاصة وفق المادة 3-4 من

الدستور

المرفق دال: مشروع قرار – تسديد الاشتراكات المتأخرة من قبل بوروندي

المرفق ألف**الدول الأعضاء في المنظمة بحسب الأقاليم لأغراض انتخابات المجلس****أولاً - أفريقيا**

(الدول الأعضاء: 48 - المقاعد في المجلس: 12)

ناميبيا	إثيوبيا	الجزائر
النيجر	غابون	أنغولا
نيجيريا	غامبيا	بنن
رواندا	غانَا	بوتسوانا
سان تومي وبرنسيبى	غينيا	بوركينا فاسو
السنغال	غينيا - بيساو	بوروندي
سيشيل	كينيا	الكاميرون
سيراليون	ليسوتو	الرأس الأخضر
جنوب أفريقيا	لיבيريا	جمهورية أفريقيا الوسطى
سوازيلند	مدغشقر	تشاد
تونغو	ملاوى	جزر القمر
تونس	مالي	كونغو
أوغندا	موريتانيا	كوت ديفوار
جمهورية تنزانيا المتحدة	موريشيوس	جمهورية الكونغو الديمقراطية
زامبيا	المغرب	غينيا الاستوائية
زمبابوي	موزامبيق	إريتريا

ثانياً - آسيا

(الدول الأعضاء: 23 - المقاعد في المجلس: 9)

الفلبين	казاخستان	بنغلاديش
جمهورية كوريا	جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية	بوتان
سريلانكا	ماليزيا	كمبوديا
تايلند	ملديف	الصين
تنزانيا	منغوليا	جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية
أوزبكستان	МИАНМАР	الهند
فييت نام	نيبال	إندونيسيا
	باكستان	اليابان

ثالثة أوروبا

(الدول الأعضاء: 48 – المقاعد في المجلس: 10)

الترويج	جورجيا	ألبانيا
بولندا	ألمانيا	أندورا
البرتغال	اليونان	أرمينيا
رومانيا	亨غاريا	النمسا
الاتحاد الروسي	آيسلندا	أذربيجان
سان مارينو	آيرلندا	بيلاروس
صربيا	إسرائيل	بلجيكا
سلوفاكيا	إيطاليا	البوسنة والهرسك
سلوفينيا	لاتفيا	بلغاريا
إسبانيا	ليتوانيا	كرواتيا
السويد	لوكسمبورغ	قبرص
سويسرا	مالطة	الجمهورية التشيكية
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة	مولدوفا	الدانمرك
تركيا	موناكو	استونيا
أوكرانيا	الجبل الأسود	فنلندا
المملكة المتحدة	هولندا	فرنسا

- الجماعة الأوروبية منظمة عضو.

رابعاً أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي

(الدول الأعضاء: 33 – المقاعد في المجلس: 9)

نيكاراغوا	دومينيكا	أن提غوا وباربودا
بنما	الجمهورية الدومينيكية	الأرجنتين
باراغواي	إcuador	جزر البهاما
بيرو	السلفادور	بربادوس
سانت كيتين ونيفيس	غرينادا	بليز
سانت لوسيا	غواتيمالا	بوليفيا
سانت فنسنت وجزر غرينادين	غيانا	البرازيل
سورينام	هايتي	شيلي
ترینیداد وتوباغو	هندوراس	كولومبيا
أوروغواي	جامايكا	كاستاريكا
فنزويلا (جمهورية .. البوليفارية)	المكسيك	كوبا

خامسًا الشرق الأدنى

(الدول الأعضاء: 21 – المقاعد في المجلس: 6)

الصومال	الكويت	أفغانستان
السودان	قيرغيزستان	البحرين
الجمهورية العربية السورية	لبنان	جيبوتي
طاجيكستان	الجماهيرية العربية الليبية	مصر
تركمانستان	عمان	جمهورية إيران الإسلامية
الإمارات العربية المتحدة	قطر	العراق
اليمن	المملكة العربية السعودية	الأردن

سادسًا أمريكا الشمالية

(الدول الأعضاء: 2 – المقاعد في المجلس: 2)

كندا
الولايات المتحدة الأمريكية

سابعاً جنوب غرب المحيط الهادئ

(الدول الأعضاء: 16 – المقاعد في المجلس: 1)

أستراليا
جزر كوك
فيجي
كيريباتي
جزر مارشال
ميكونيزيا (ولايات .. الموحدة)
ناورو
نيوزيلندا
نيوي
بالاو
بابوا غينيا الجديدة
ساموا
جزر سليمان
تونغا
توفالو
فانواتو

المرفق باءقائمة بالدول الأعضاء التي قد تواجه مشكلات في حقوق التصويت في 19 نوفمبر / تشرين الثاني 2007

الحد الأدنى للمبالغ اللازم سدادها لضمان حق التصويت (بالدولار)	الاشتراكات المجمعة المستحقة عن العامين السابقين	المتأخرات المجمعة بالدولار	الدولة العضو
\$ 318,601.78	19 184.74\$	\$ 337,785.52	أنتيغوا وباربودا 1
\$ 21,952,201.24	\$ 8,125,144.38	\$ 30,077,344.62	الأرجنتين 2
\$ 87,620.73	\$ 7,639.03	\$ 95,258.77	بوروندي 3
\$ 209,416.16	\$ 7,639.03	\$ 217,054.20	جمهورية أفريقيا الوسطى 4
\$ 271,714.54	\$ 7,639.03	\$ 279,352.58	جزر القمر 5
\$ 11,350.05	\$ 195,716.44	\$ 207,065.49	كостاريكا 6
\$ 22,958.61	\$ 26,762.49	\$ 49,720.10	جمهورية الكونغو الديمقراطية 7
\$ 30,741.77	\$ 226,409.20	\$ 257,149.97	الجمهورية الدومينيكية 8
\$ 68,002.42	\$ 7,639.03	\$ 75,640.46	غامبيا 9
\$ 99,425.16	\$ 7,639.03	\$ 107,063.20	غينيا- بيساو 10
\$ 5,528,337.57	\$ 577,115.65	\$ 6,105,452.22	العراق 11
\$ 867,653.66	\$ 7,639.03	\$ 875,291.70	قيرغيزستان 12
\$ 316,259.76	\$ 7,639.03	\$ 323,897.80	ليبيريا 13
\$ 11,025.54	\$ 7,639.03	\$ 18,663.58	ناورو 14
\$ 3,171.04	\$ 7,639.03	\$ 10,809.08	بلاو 15
\$ 268,935.16	\$ 7,639.03	\$ 276,573.20	ساو تومي وبرنسبي 16
\$ 111,615.49	\$ 7,639.03	\$ 119,253.53	سيراليون 17
\$ 36,138.73	\$ 7,639.03	\$ 43,776.77	جزر سليمان 18
\$ 344,839.16	\$ 7,639.03	\$ 352,477.20	الصومال 19
\$ 2,304.56	\$ 53,685.24	\$ 55,988.80	السودان 20
\$ 138,370.42	\$ 7,639.03	\$ 146,008.45	طاجيكستان 21
\$ 427,911.68	\$ 30,692.76	\$ 458,603.44	تركمانستان 22
\$ 31 128 595.25	\$ 9 361 657.38	\$ 40 490 230.63	

المرفق جيم

جدول موجز بالرسائل الواردة من البلدان الأعضاء التي قد تواجه مشكلات في حقوق التصويت

الدولة العضو	ظروف مناخية سيئة	كوارث طبيعية	حروب وصراعات أو عقوبات دولية	أزمة مالية بسبب نقص العملات الأجنبية	أعضاء يقتربون خطوة تقسيط	خطة التقسيط	لم يرد أي طلب رسمي
أنتيغوا وباربودا							X
الأرجنتين							X
بوروندي						خطة تقسيط لمدة ثلاث سنوات	
جمهورية أفريقيا الوسطى					X	X	
جزر القمر							X
كاستاريكا							حالة مصرفية (162 000 دولار)
جمهورية الكونغو الديمقراطية				X			
الجمهورية الدومينيكية				X			
غامبيا				X			
غينيا-بيساو							X
العراق					X	X	
قيرغيزستان							X
ليبيريا							X
ناورو							X
بالاو							X
ساو تومي وبرنسيبى				X			
سيراليون							X
جزر سليمان						X	
الصومال							حالة مصرفية (5 000 دولار)
السودان				X			
طاجيكستان							X
تركمنستان							

المرفق دالالقرار رقم 2007/تسديد الاشتراكات – بوروندي

إن المؤتمر العام،

إذ يلاحظ أن جمهورية بوروندي قد اقترحت تصفية اشتراكاتها المتأخرة خلال ثلاث سنوات ابتداء من عام 2008، إضافة إلى تسديد اشتراكاتها الجارية في السنة التقويمية للاشتراكات،

يقدر ما يلي :

- 1 بدون الإخلال بالمادة 5-5 من اللائحة المالية، تصفى المتأخرات من اشتراكات بوروندي البالغة 90 768.33 دولار أمريكي و 024.74 يورو، من خلال تسديد ثلاثة أقساط سنوية قيمة كل منها 256.11 30 دولار أمريكي و 341.58 يورو، وذلك اعتباراً من 2008 وحتى 2010.
- 2 يسدد القسط الأول في يناير/كانون الثاني 2008.
- 3 يعد التسديد السنوي للأقساط المشار إليها أعلاه، وكذلك تسديد كل من الاشتراكات الجارية خلال السنة التقويمية للاشتراك، وأية دفعات مقدمة لصندوق رأس المال العامل، بمثابة وفاء بالالتزامات المالية لجمهورية بوروندي تجاه المنظمة.
- 4 تكون الأقساط مستحقة الدفع وفقاً لأحكام المادة 5-5 من اللائحة المالية.
- 5 تُعتبر خطة التقسيط لاغية وباطلة بمجرد التخلف عن دفع قسطين اثنين من الأقساط.

(اعتمد في..... نوفمبر/تشرين الثاني 2007)